

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/2004/L.10/Add.12  
21 April 2004

ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ٢١ (ب) من جدول الأعمال

### التقرير المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

عن الدورة الستين للجنة

مشروع تقرير اللجنة

المقرر: السيد مايك أوموتوشو (نيجيريا)

المحتويات\*

الفصل

الثاني عشر - إدماج حقوق الإنسان والمنظور الذي يراعي الجنسين

(أ) العنف ضد المرأة

\* ستتضمن الوثيقة E/CN.4/2004/L.10 وإضافاتها فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف البنود المدرجة في جدول الأعمال. وسترد في الوثيقة E/CN.4/2004/L.11 وإضافاتها القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي ينبغي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها بالإضافة إلى المسائل الأخرى التي تمه المجلس.

## ثاني عشر - إدماج حقوق الإنسان للمرأة والمنظور الذي يراعي الجنسين:

### (أ) العنف ضد المرأة

- ١- نظرت اللجنة في البند ١٢ من جدول الأعمال في جلستها ٣٥ المعقودة في ٢ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٣٦ و ٣٧ المعقودتين في ٥ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٣٨ المعقودة في ٦ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٥٥ المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٥٦ المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤.
  - ٢- وللإطلاع على الوثائق الصادرة في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال، انظر المرفق السادس بهذا التقرير. وللإطلاع على قائمة بجميع القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة وبيانات رئيسة اللجنة حسب البند من جدول الأعمال، انظر المرفق الخامس بهذا التقرير.
  - ٣- وفي الجلسة ٣٥ المعقودة في ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، أدلت السيدة ايس فريد آكار، رئيسة لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، ببيان.
  - ٤- وفي الجلسة ٣٦ المعقودة في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، قامت المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، السيدة ياكين إرتورك، بعرض تقريرها (E/CN.4/2004/66 و Add.1-2). وأثناء الحوار التفاعلي، قام ممثلو آيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي، وإستونيا، وألبانيا، وآيسلندا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتركيا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وصربيا والجبل الأسود، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، وهنغاريا) وباكستان، وكوبا، والمراقبان عن سويسرا وكندا بتوجيه أسئلة إلى المقررة الخاصة التي قامت بالرد عليها.
  - ٥- وفي الجلسة نفسها، أدلت رئيسة لجنة وضع المرأة، السيدة كيونغ واكانغ، ببيان.
  - ٦- وفي المناقشة العامة للبند ١٢ من جدول الأعمال، أدلى أعضاء اللجنة والمراقبون، وممثلو المنظمات غير الحكومية ببيانات. وللإطلاع على قائمة المتكلمين المفصلة، انظر المرفق الثالث بهذا التقرير.
- ### إدماج حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة
- ٧- في الجلسة ٥٥، عرض ممثل شيلي مشروع المقرر E/CN.4/2004/L.46 المقدم من شيلي. وانضمت آيسلندا وبلجيكا والدانمرك وسويسرا فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.
  - ٨- واعتمد مشروع المقرر دون تصويت. وللإطلاع على النص، انظر الفصل الثاني، الفرع باء، المقرر ١٠٨/٢٠٠٤.

## الاتجار بالنساء والفتيات

٩- في الجلسة نفسها، عرض المراقب عن الفلبين مشروع القرار E/CN.4/2004/L.60 المقدم من أستراليا، ألبانيا، ألمانيا، إندونيسيا، آيسلندا، باراغواي، باكستان، بلجيكا، بنما، تايلند، تركيا، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، سان مارينو، سري لانكا، سويسرا، الفلبين، كندا، لكسمبرغ. وانضمت إلى مقدمي مشروع القرار فيما بعد كل من إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، جمهورية إيران الإسلامية، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلغاريا، بنغلاديش، بوتان، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الدانمرك، رومانيا، السلفادور، سلوفينيا، السنغال، السويد، سيراليون، شيلي، صربيا والجبل الأسود، غابون، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قيرغيزستان، كوستاريكا، كينيا، ليتوانيا، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، موناكو، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

١٠- واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللإطلاع على النص، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٤٥/٢٠٠٤.

## المقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال

١١- في الجلسة نفسها، عرض ممثل ألمانيا مشروع المقرر E/CN.4/2004/L.62، المقدم من أستراليا، ألمانيا، بوركينا فاسو، بولندا، الجماهيرية العربية الليبية، الفلبين، كوستاريكا، الكونغو، نيجيريا. وانضم إلى مقدمي مشروع المقرر فيما بعد كل من إثيوبيا، أرمينيا، إريتريا، إسرائيل، إكوادور، أوغندا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بيرو، توغو، تيمور - ليشتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السودان، سيراليون، شيلي، صربيا والجبل الأسود، العراق، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا الاستوائية، فرنسا، قبرص، قطر، كازاخستان، الكامرون، كرواتيا، كوبا، كينيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مدغشقر، المملكة العربية السعودية، منغوليا، نيكاراغوا، هندوراس، هنغاريا، اليونان.

١٢- وأدلى ممثل الهند ببيان بشأن مشروع المقرر.

١٣- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وجه نظر اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية. انظر الحاشية ٢ أعلاه (الفصل الثالث، الفقرة ٤٩) لمشروع القرار.

١٤- واعتمد مشروع المقرر دون تصويت. وللاطلاع على النص، انظر الفصل الثاني، الفرع باء، المقرر ١١٠/٢٠٠٤.

١٥- وأدلى ممثل المكسيك ببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

### القضاء على العنف ضد المرأة

١٦- في الجلسة نفسها، قدم ممثل كندا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.63، المقدم من أرمينيا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، آيسلندا، إيطاليا، بلجيكا، بلغاريا، بوليفيا، تركيا، تايلند، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، فرنسا، الفلبين، فنلندا، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، لايفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، النرويج، نيوزيلندا، هولندا، اليونان. وانضم إلى مقدمي مشروع القرار فيما بعد: إسبانيا، أستراليا، إكوادور، آيرلندا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بيرو، بيلاروس، الجزائر، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، السويد، صربيا والجبل الأسود، غابون، غواتيمالا، الفلبين، فتزويلا، قبرص، كازاخستان، كوستاريكا، مدغشقر، موريشيوس، النمسا، نيكاراغوا، هنغاريا.

١٧- وقام المراقب عن كندا بتنقيح مشروع القرار شفويًا بتعديل فقرات المنطوق ١ (ج) و٣ و٧ و١٧ و٢٠ و٢٥.

١٨- وقام ممثل الولايات المتحدة الأمريكية بتعديل مشروع القرار بإدخال تعديل على الفقرة ٧ من المنطوق وحذف جملة "وتحث الدول على التصديق على نظام روما الأساسي الذي بدأ نفاذه في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ أو الانضمام إليه" الواردة في الفقرة ١٨ من المنطوق.

١٩- وأدلى ممثل كوستاريكا ببيان بشأن اقتراح الولايات المتحدة الأمريكية.

٢٠- وأدخل ممثل كوبا كذلك تعديلاً شفويًا على مشروع القرار بالاستعاضة عن كلمة "تحت" بكلمة "تدعو" في الفقرة ١٨ من المنطوق.

٢١- وفي الجلسة ٥٦ المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، أعلن الرئيس أنه قد تم سحب التعديل الذي قدمه ممثل كوبا.

٢٢- وأدلى ببيانات تعليلاً للتصويت، قبل التصويت بشأن تعديل الفقرتين ٧ و ١٩ من المنطوق، ممثلو آيرلندا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في اللجنة - ألمانيا وآيرلندا وإيطاليا والسويد وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والنمسا وهولندا - والدولة المنضمة إليه التي هي عضو في اللجنة - هنغاريا) والصين ومصر والمكسيك والهند.

٢٣- وبناء على طلب ممثل آيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي وهنغاريا) أُجري تصويت مسجل على تعديل الفقرة ٧ من المنطوق، الذي رفض بأغلبية ٥٠ صوتاً مقابل صوتين، مع امتناع عضو عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: كوستاريكا والولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، برونو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

الممتنعون: الأرجنتين.

٢٤- وبناء على طلب ممثل آيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي وهنغاريا) أُجري تصويت مسجل على تعديل الفقرة ١٨ من المنطوق، الذي رفض بأغلبية ٤٣ صوتاً مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: توغو وقطر والمملكة العربية السعودية والهند والولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوركينافاسو، برونو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي،

السودان، السويد، سيراليون، شيلي، غابون، غواتيمالا، فرنسا، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، نيبال، نيجيريا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المتنعون: بوتان وسري لانكا وسوازيلند والصين.

٢٥- وأدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان تعليلاً لموقف وفده بشأن مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا.

٢٦- واعتمد مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويًا، دون تصويت. وللإطلاع على النص، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٤٦/٢٠٠٤.

#### الممارسات التقليدية الضارة التي تؤثر على صحة المرأة والطفلة

٢٧- في الجلسة نفسها، نظرت اللجنة في مشروع المقرر ٨ الذي أوصت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بأن تعتمده اللجنة (انظر E/CN.4/2004/2-E/CN.4/Sub.2/2003/43، الفصل الأول).

٢٨- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وجه نظر اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع المقرر من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٢٩- واعتمد مشروع المقرر دون تصويت. وللإطلاع على النص، انظر الفصل الثاني، الفرع باء، المقرر ١١١/٢٠٠٤.

-----